[296] ووقتها وقت العيد (1). وسببها قلة الماء بغور الانهار والابار وقلة الامطار. ويكره إخراج أهل الذمة. الثاني: نافلة شهر رمضان (2) وهي ألف ركعة يصلي كل ليلة عشرين ركعة منها ثمان بعد المغرب، وفي العشر الاواخر زيادة عشر، وفي ليال (3) الافراد زيادة مائة لكل (4) ليلة، ولو اقتصر على المائة في الافراد صلى في كل جمعة عشر ركعات بصلاة علي وفاطمة وجعفر عليهم السلام، وفي آخر جمعة عشرين بصلاة علي عليه السلام، وفي عشية تلك الجمعة عشرين بصلاة فاطمة عليها السلام. الثالث: (5) صلاة ليلة الفطر: ركعتان في الاولى (6) " الحمد " مرة وألف مرة " التوحيد " (7)، وفي الثانية " الحمد " مرة و " التوحيد " مرة (8).

(1) في (د): " وقت صلاة العيد ". (2) في (أ) و (ب): " نافلة رمضان ". (3) في (ب): " الليالي ". (4) في (ج): " كل ". (5) القسم الثالث: في ما يختص ببعض الايام والليالي من شهور مخصوصة من غير شهر رمضان، والمذكور خمس صلوات بثمانية أوقات. / كشف اللثام: ج 1 ص 271 س 13. (6) في (ب): " صلاة الفطر ركعتان: يقرأ في... ". (7) في المطبوع و (أ): " بالتوحيد ". (8) في (أ): " بالحمد والتوحيد مرة ".
